الملتقى الدولي الأول الموسوم بـ:" الأمن الديني وتوحيد المرجعيات ودورها في استقرارها دول الساحل ومحاربة التطرف "
يومي 25-26 فيفري 2017،
المعهد الوطني للتكوين المتخصص للأسلاك الخاصة بإدارة الشؤون الدينية والاوقاف بالتنسيق مع
المركز الجامعي أمين العقال الحاج موسى أق أخمود،
والمجلس الشعبي الولائي ومديرية الشؤون الدينية والاوقاف، تمنراست.

عنوان المداخلة:

الوازع الديني وأثره في تحقيق الأمن

دراسة في القرآن الكريم

- **الأستاذ الدكتور مختار نصيرة**
- **الدكتورة حدة سابق**

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
قسنطينة الجزائر

ملخص البحث:

يتناول هذا البحث موضوع "الوازع الديني وأثره في حفظ الأمن دراسة في القرآن الكريم"، إذ حفظ الأمن بجميع أنواعه – أمن الأشخاص، والممتلكات والأعراض وغيرها – من المقاصد العليا التي جاءت الشريعة الغراء لتحقيقها ورعايتها، وشرعت الأحكام الكفيلة بذلك. فالوازع الديني في الأصل يعتبر رادعا ومانعا بين الفرد والوقوع في الجرائم التي تخل بالأمن، وتزعزع الاستقرار، وتضرب اللحمة الدينية والوطنية التي تشكل حاضنا حاميا لأرواح المواطنين وممتلكاتهم.

وسنتناول في هذا الموضوع مبحثين اثنين:

المبحث الأول: مفهوم الوازع الديني، والأمن:

المبحث الثاني: أثر الوازع الديني في حفظ الأمن:

مقدمة البحث:

يعد حفظ الأمن بجميع أنواعه – أمن الأشخاص، والممتلكات والأعراض وغيرها – من المقاصد العليا التي جاءت الشريعة الغراء لتحقيقها ورعايتها، وشرعت الأحكام الكفيلة بذلك. وحفظ هذا المقصد يتطلب يقظة الإيمان ورسوخ القيم وصحوة الضمير، والتي تشكل في مجموعها وازعا من الوقوع في الأخطاء والمهالك التي لا يحمد عقباها.

فالأصل في الوازع الديني أن يجعل بين الفرد والمحظورات والمنهيات حاجزا، كنهب الأموال، وهتك الأعراض، وسفك للدماء، والاختطاف، وغيرها من الجرائم التي تفقد المجتمع نعمة الأمن والاستقرار.

والمتأمل في آيات القرآن الكريم وسوره، ومتون الأحاديث النبوية، يجدها كلها دعوة إلى الأمن والسلم والاستقرار النفسي والبدني والمالي، فعناية النبي صلى الله عليه وسلم باستقرار الحياة لم تتوقف عند حد الإنسانية، بل تجاوزتها لمراعاة استقرار الحيوانات، فعن عبدِ الرحمن بن عبد الله عن أبيه، قال: كنا مع رسولِ الله –صلَّى الله عليه وسلم– في سَفَرٍ، فانطَلق لحاجتِه، فرأينا حُمَّرةً معها فَرْخَانِ، فأخذْنا فرخَيها، فجاءتِ الحُمَّرة فجعلتْ تفرُشُ، فجاء النبي –صلَّى الله عليه وسلم– فقال: "من فَجَعَ هذهِ بولَدها؟ رُدُّوا ولدَها إليها". ورأى قريةَ نملٍ قد حَرَقْناها، فقال: "من حَرَق هذه؟ " قلنا: نحنُ، قال: "إنه لا ينبغي أن يعذِّب بالنار إلا رَبُّ النار"[1].

ورغم النداءات القرآنية، والحديثية لنشر الرحمة، ولمّ الشمل، والحفاظ على الأرواح والممتلكات، ونشر الاستقرار في ربوع المجتمعات، إلا أننا نجد من يسطو على هذه الأحكام والقيم، فلا يراعي الوازع الشرعي، ولا نداء الضمير الحي ولا تحركه نخوة الرحم والقرابة، ولا حب الدين والوطن جميعا.

---

(1) سنن أبي داود ت الأرنؤوط، (4/ 309) ح 2675. قال شعيب الأرنؤوط: "إسناده صحيح. فقد ذكر المنذري: أن البخاري وعبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي قالا: إنه سمع من أبيه عبد الله بن مسعود، وصحح الترمذي حديث عبد الرحمن عن أبيه في "جامعه". ينظر سنن أبي داود ت الأرنؤوط، الهامش (4/ 309)

وبناء على ما تقدم ذكره تأتي هذه المداخلة لتوضح أثر الوازع الدين في حفظ الأمن ونشره في المجتمع، وذلك في مبحثين نفصل فيهما القول فيما يلي:

المبحث الأول: مفهوم الوازع الديني، والأمن:

المطلب الأول: تعريف الوازع الديني:

أولا: تعريف الوازع: الْوَاوُ وَالزَّاءُ وَالْعَيْنُ: بِنَاءٌ مَوْضُوعٌ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ. وَوَزَعْتُهُ عَنِ الْأَمْرِ: كَفَفْتُهُ[2]، ومنه قول الفراهيدي: "الوزع: كفُّ النَّفْس عن هواها"[3].

ويُقَالُ: أَوْزَعَ اللَّهُ فُلَانًا الشُّكْرَ: أَلْهَمَهُ إِيَّاهُ. وَيُقَالُ هُوَ مَنْ أُوزِعَ بِالشَّيْءِ، إِذَا أُولِعَ بِهِ، كَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُولِعُهُ بِشُكْرِهِ[4].

وأَوْزَعْتُهُ بالشيء: أغريته به، فأوزع به، فهو موزَعٌ به، أي مُغْرى به[5].

ويقال: بِهَا أَوْزَاعٌ مِنَ النَّاسِ، أَيْ جَمَاعَاتٌ[6].

والوَازِعُ الذي يتقدم الصف فيصلحه ويقدم ويؤخر وجمعه وَزَعَةٌ وهو في حديث أبي بكر وقال الحسن لا بد للناس من وَازِعٍ أي من سلطان يكفهم

ويقال وَزَعْتُ لجيش إذا حبست أولهم على آخرهم.

والتَّوْزِيع القسمة والتفريق يقال تَوَزَّعُوه فيما بينهم أي تقسموه

والأَوْزاع بطن من همدان ومنهم الأَوْزَاعِيّ[7].

تعريف الوازع الديني:

انطلاقا من التعريف اللغوي لكلمة الوزع في اللغة بمعنييها الكف والإغراء والترغيب، يمكن تحديد مفهوم للوازع الديني، في تعريفي للعلماء أحدهم قديم، والثاني معاصر:

([2]) مقاييس اللغة (6/ 106)

([3]) العين (207/2).

([4]) مقاييس اللغة (6/ 106)

([5]) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (1297/3).

([6]) مقاييس اللغة (6/ 106)

([7])مختار الصحاح ت محمود خاطر (ص: 740)

الأول الخليل بن أحمد الفراهيدي في قوله: "الوزع: كفُّ النَّفْس عن هواها"[8].

والثاني محمد الطاهر بن عاشور في قوله: "الوازع اسم غلب إطلاقه إلى ما يزع من عمل السوء"[9].

وهذا التعريفان استعملا الوازع بمعنى الكف، دون المعنى الثاني بمعنى الإغراء والترغيب، ويمكن ضبط معنى الوازع الديني بتعريف منضبط يشمل المعنيين معا، إضافة إلى المعنى الثالث الذي يعني السوق، فنقول: (الوازع الديني توجيه النفس إلى الكف النفس عن أفعال السوء وترغيبها في الأعمال الحسنة).

مادة الوزع في القرآن الكريم:

وردت مادة الوزع في القرآن الكريم في خمسة مواضع، ثلاثة منها بصيغة المضارع المبني للمجهول (يوزعون)، وفي موضعين فعل دعاء (أوزعني):

1. ﴿ وَحُشِرَ لِسُلَيْمَانَ جُنُودُهُ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ وَالطَّيْرِ فَهُمْ يُوزَعُونَ﴾ [10].
2. ﴿ وَيَوْمَ نَحْشُرُ مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ فَوْجًا مِمَّنْ يُكَذِّبُ بِآيَاتِنَا فَهُمْ يُوزَعُونَ﴾ [11].
3. ﴿ وَيَوْمَ يُحْشَرُ أَعْدَاءُ اللَّهِ إِلَى النَّارِ فَهُمْ يُوزَعُونَ﴾ [12].
4. ﴿ فَتَبَسَّمَ ضَاحِكًا مِنْ قَوْلِهَا وَقَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ﴾ [13].
5. ﴿ وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا حَتَّى إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي

([8]) العين (207/2).

([9]) أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، ص137.

([10]) النمل، رقم 17.

([11]) النمل، رقم 83.

([12]) فصلت، رقم 19.

([13]) النمل، رقم 19.

أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [14].

مادة الوزع في مصادر غريب القرآن والوجوه والنظائر:

ذكر ابن الجوزي عن أهل التَّفْسِير أن الوزع فِي الْقُرْآن على وَجْهَيْن:

1. السّوق الْجَامِع. وَمِنْه قَوْله تَعَالَى فِي النَّمْل: ﴿وَالطير فهم يُوزعُونَ﴾، وفيهَا: ﴿وَيَوْم نحْشر من كل أمة فوجا مِمَّن يكذب بِآيَاتِنَا فهم يُوزعُونَ﴾ . قَالَ ابْن فَارس: يُوزعُونَ يحبس أَوَّلهمْ على آخِرهم.

2. الإلهام. وَمِنْه قَوْله تَعَالَى فِي النَّمْل: ﴿رب أوزعني أَن أشكر نِعْمَتك﴾ ، وَمثله فِي الْأَحْقَاف[15].

وذكر الراغب الأصفهاني الوجه الأول، فقال: "يقال وزعته عن كذا كففته عنه، قال: ﴿ وَحُشِرَ لِسُلَيْمَانَ جُنُودُهُ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ وَالطَّيْرِ فَهُمْ يُوزَعُونَ﴾ ، فقوله: (يوزعون) إشارة إلى أنهم مع كثرتهم وتفاوتهم لم يكونوا مهملين مبعدين كما يكون الجيش الكثير المتأذى بمعرتهم بل كانوا مسوسين ومقموعين [16].

مادة الوازع في مصادر التفسير:

وهذه المعاني ذاتها نجدها في مصادر التفسير، فالإمام الطبري ذكر في تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَحُشِرَ لِسُلَيْمَانَ جُنُودُهُ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ وَالطَّيْرِ فَهُمْ يُوزَعُونَ﴾ اختلاف أهل التأويل فيها فقال: "واختلف أهل التأويل في معنى قوله (فَهُمْ يُوزَعُونَ):

فقال بعضهم: معنى ذلك: فهم يحبس أوّلهم على آخرهم حتى يجتمعوا، وممن قال به قتادة.

وقال آخرون: معنى ذلك فهم يساقون، ونسبه إلى ابن زيد.

([14]) الأحقاف، رقم 15.

([15]) نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر (ص: 607)

([16])غريب القرآن للأصفهاني (ص: 522)

وقال آخرون: بل معناه: فهم يتقدمون، ونسبه إلى الحسن. ثم قال أبو جعفر: "وأولى هذه الأقوال بالصواب قول من قال: معناه: يردّ أوّلهم على آخرهم; وذلك أن الوازع في كلام العرب هو الكافّ، يقال منه: وزع فلان فلانا عن الظلم: إذا كفَّه عنه" [17].

ووافقه الزمخشري في قوله: "أي: توقف سلاف العسكر حتى تلحقهم التوالي فيكونوا مجتمعين لا يتخلف منهم أحد، وذلك للكثرة العظيمة" [18].

وابن العربي في كتابه أحكام القرآن في قوله: "قَوْلُهُ: (يُوزَعُونَ) يَعْنِي يَمْنَعُونَ وَيَدْفَعُونَ، وَيَرُدُّ أَوَّلُهُمْ عَلَى آخِرِهِمْ، وَقَدْ يَكُونُ بِمَعْنَى يُلْهَمُونَ مِنْ قَوْلِهِ: (أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ) أَيْ أَلْهِمْنِي. وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَرْجِعَ إلَى الْأُولَى، وَيَكُونُ مَعْنَاهُ رُدَّنِي" [19].

والأمر ذاته في تفسير قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُ مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ فَوْجًا مِمَّنْ يُكَذِّبُ بِآيَاتِنَا فَهُمْ يُوزَعُونَ﴾[20]. فإن الطبري قال: "يقول تعالى ذكره: ويوم نجمع من كل قرن وملة فوجا، يعني جماعة منهم، وزمرة (مِمَّنْ يُكَذِّبُ بِآيَاتِنَا) يقول: ممن يكذّب بأدلتنا وحججنا، فهو يحبس أوّلهم على آخرهم، ليجتمع جميعهم، ثم يساقون إلى النار" [21].

وبين الزمخشري معنى الوزع في قوله تعالى:﴿وَيَوْمَ يُحْشَرُ أَعْدَاءُ اللَّهِ إِلَى النَّارِ فَهُمْ يُوزَعُونَ﴾[22]. فقال: "فَهُمْ يُوزَعُونَ يحبس أوّلهم على آخرهم حتى يجتمعوا فيكبكبوا في النار. وهذه عبارة عن كثرة العدد وتباعد أطرافه، كما وصفت جنود سليمان بذلك" [23].

المطلب الثاني: مفهوم الأمن:

أولا: تعريف الأمن:

([17]) تفسير الطبري = جامع البيان ت شاكر (19/ 438)، وينظر: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (4/ 302)

([18]) تفسير الزمخشري = الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل (3/ 355)

([19]) أحكام القرآن لابن العربي ط العلمية (3/ 474)

([20]) النمل، رقم 83.

([21]) تفسير الطبري = جامع البيان ت شاكر (19/ 500)

([22]) فصلت، رقم 19.

([23]) تفسير الزمخشري = الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل (3/ 385(

(أَمَنَ) الْهَمْزَةُ وَالْمِيمُ وَالنُّونُ أَصْلَانِ مُتَقَارِبَانِ:

أَحَدُهُمَا: الْأَمَانَةُ الَّتِي هِيَ ضِدُّ الْخِيَانَةِ، وَمَعْنَاهَا سُكُونُ الْقَلْبِ.

وَالْآخَرُ التَّصْدِيقُ: وَالْمَعْنَيَانِ كَمَا قُلْنَا مُتَدَانِيَانِ [24].

فمن الأول: الْأَمَانُ إِعْطَاءُ الْأَمَنَةِ. وَالْأَمَانَةُ ضِدُّ الْخِيَانَةِ. يُقَالُ: أَمِنْتُ الرَّجُلَ أَمْنًا وَأَمَنَةً وَأَمَانًا.

وَالْعَرَبُ تَقُولُ: رَجُلٌ أُمَّانٌ: إِذَا كَانَ أَمِينًا. وَبَيْتٌ آمِنٌ ذُو أَمْنٍ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا ﴾[25]. ورَجُلٌ أُمَنَةٌ: إِذَا كَانَ يَأْمَنُهُ النَّاسُ وَلَا يَخَافُونَ غَائِلَتَهُ; فَأَمَّا قَوْلُهُمْ: أَعْطَيْتُ فُلَانًا مِنْ آمَنِ مَالِيَ فَقَالُوا: مَعْنَاهُ مِنْ أَعَزِّهِ عَلَيَّ. وهذا بمَعْنَى الْبَابِ كُلِّهِ، لِأَنَّهُ إِذَا كَانَ مِنْ أَعَزِّهِ عَلَيْهِ فَهُوَ الَّذِي تَسْكُنُ نَفْسُهُ [26].

ومن الثاني: قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا﴾[27]، أَيْ: مُصَدِّقٍ لَنَا. وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: إِنَّ "الْمُؤْمِنَ" فِي صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى هُوَ أَنْ يَصْدُقَ مَا وَعَدَ عَبْدَهُ مِنَ الثَّوَابِ. وَقَالَ آخَرُونَ: هُوَ مُؤْمِنٌ لِأَوْلِيَائِهِ يُؤْمِنُهُمْ عَذَابَهُ وَلَا يَظْلِمُهُمْ. فَهَذَا قَدْ عَادَ إِلَى الْمَعْنَى الْأَوَّلِ [28].

ثانيا: وجوه الأمن في القرآن الكريم:

وَذكر علماء الوجوه القرآنية أَن الْأَمَانَة فِي الْقُرْآن على ثَلَاثَة أوجه- :

1. الْفَرَائِض: وَمِنْه قَوْله تَعَالَى فِي سُورَة الْأَنْفَال: ﴿لَا تخونوا الله وَالرَّسُول وتخونوا أماناتكم﴾[29]، أَي: تضيعوا فرائضكم. وَفِي الْأَحْزَاب: ﴿إذا عرضنا الأمانة على السماوات والأرض والجبال﴾[30]. يعني الفرائض ونحوه.

---

(24)مقاييس اللغة، بتصرف (1/ 133)

(25) إبراهيم، رقم 35.

(26)مقاييس اللغة، بتصرف (1/ 134)

(27) يوسف، رقم 17.

(28)مقاييس اللغة، بتصرف (1/ 135)

(29) الأنفال، رقم 27.

(30) الأحزاب، رقم 72.

2. الْوَدِيعَة: وَمِنْه قَوْله تَعَالَى فِي سُورَة النِّسَاء: ﴿ إِن الله يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الْأَمَانَات إِلَى أَهلهَا﴾[31]، وَفِي الْمُؤمنِينَ: ﴿وَالَّذين هم لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدهمْ رَاعُونَ﴾[32]، مثلها في سورة المعا رج، يعني بالأمانات الودائع.
3. الْعِفَّة: مِنْهُ قَوْله تَعَالَى فِي الْقَصَص: ﴿ إِن خير من اسْتَأْجَرت الْقوي الْأمين﴾[33]، يعني العفيف [34].

وهذا الوجوه القرآنية مردها إلى معنى موحد ألا وهو كل ما أؤتمن عليه الإنسان، من أحكام الشريعة، وحفظ الأنفس والأموال والأعراض وغيرها مما يؤمن للناس حياتهم، ويحقق لهم استقرارهم.

ولو وقفنا عند آية من الآيات السابقة، ونظرنا إلى فهم المفسرين لها، لوجدنا أن معناها يعم يشمل المعاني الأمنية التي لها صلة بواقعنا.

يقول أبو جعفر الطبري في قوله تعالى: ﴿لَا تخونوا الله وَالرَّسُول وتخونوا أماناتكم﴾[35]: "فتأويل الكلام: يا أيها الذين آمنوا، لا تنقصوا الله حقوقه عليكم من فرائضه، ولا رسوله من واجب طاعته عليكم، ولكن أطيعوهما فيما أمراكم به ونهياكم عنه، لا تنقصوهما "وتخونوا أماناتكم"، وتنقصوا أديانكم، وواجب أعمالكم، ولازمَها لكم، "وأنتم تعلمون"، أنها لازمة عليكم، وواجبة بالحجج التي قد ثبتت لله عليكم"[36].

فالأمانة في الآية ما أمر به الله ورسوله وما نهى عنه الله ورسوله، فحفظها بالطاعة، وخيانتها بالمعصية، وإن كان السياق الخارجي للآية يرتبط بسبب نزول، وسياق داخلي يرتبط بالأنفال.

ولعزة دروزة كلام نفيس في فهمه للآية نستعين به في مواقعنا، فهو يقول: ﴿لَا تخونوا الله وَالرَّسُول وتخونوا أماناتكم﴾ جديرة بالتنويه. فخيانة الله ورسوله تعني خيانة الإسلام والمسلمين

---

(31) النساء، رقم 53.

(32) المؤمنون، رقم 08.

(33) القصص، رقم 26.

(34)ينظر: قاموس القرآن للدامغاني (ص: 46)، ونزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر (ص: 105)

(35) الأنفال، رقم 27.

(36)تفسير الطبري = جامع البيان ت شاكر (13/ 486)

والانحراف عن أوامر الله ورسوله. والأمانة لذلك هي رأس الأمانات والحالة هذه والخيانة لذلك هي رأس الخيانات بطبيعة الحال. ومن تلقينات الجملة أن مصلحة الإسلام والمسلمين هي مصلحة كل مسلم وأن خيانتها هي بمثابة خيانة المرء لنفسه. ولا يفعل هذا إلّا فاقد الإيمان والعقل والبصيرة" [37].

فالأمانة وصف محمود مشهور بالحسن بين الناس، فما يكون نقضاً له يكون قبيحاً... فظيعاً وللأمانة شأن عظيم في استقامة أحوال المسلمين، ما ثبتوا عليها وتخلقوا بها ، وهي دليل نزاهة النفس واعتدال أعمالها ، وقد حذر النبي (صلى الله عليه وسلم) من إضاعتها والتهاون بها ، وأشار إلى أن في إضاعتها انحلال أمر المسلمين [38].

(37) التفسير الحديث (7/ 35)

(38) التحرير والتنوير . الطبعة التونسية (9/ 323)

المبحث الثاني: أثر الوازع الديني في حفظ الأمن:

المطلب الأول: امتثال المأمورات والامتناع عن المنهيات من أولى عوامل حفظ الأمن:

لقد أمر الله تعالى الناس بالاستقامة على دينه، عقيدة وشريعة وخلقا، وقد طمأن أهل الاستقامة في كتابه فقال:﴿ إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنزلُ عَلَيْهِمُ الْمَلائِكَةُ أَلا تَخَافُوا وَلا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ﴾[39]، وقد ورد الأمر بالاستقامة في حديث النبي صلى الله عليه وسلم، حين سأله سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللهِ الثَّقَفِيِّ في قوله: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، قُلْ لِي فِي الْإِسْلَامِ قَوْلًا لَا أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا بَعْدَكَ – وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ غَيْرَكَ – قَالَ: " قُلْ: آمَنْتُ بِاللهِ، فَاسْتَقِمْ "[40].

قال الإمام القاضي عياض في شرحه لصحيح مسلم: "هذا من جوامع كلمه عليه السلام وهو مطابق لقوله تعال:﴿ إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا﴾ أي: وحدوا الله وآمنوا به، ثم استقاموا فلم يحيدوا عن توحيدهم ولا أشركوا به غيره والتزموا طاعته إلى أن توفوا على ذلك. وعلى ما قلناه أكثر المفسرين من الصحابة فمن بعدهم وهو معنى الحديث، إن شاء الله تعالى"[41].

وقال الحسين الشِّيرازيُّ الحَنَفيُّ المشهورُ بالمظْهِري: "وقوله عليه السلام: "ثم استقم" لفظٌ جامعٌ للإتيانِ بجميع الأوامر، والانتهاءِ عن جميع المناهي... ولو فعل منهيًا، فقد عَدَلَ عن الطريق المستقيم أيضًا حتى يتوبَ"[42].

والإتيان بالأوامر والانتهاء عن النواهي منبعه الإيمان؛ فإذا غاب الإيمان أو ضعف، قويت نوازع الشر فيه، فغلبت الشهوات على النفس[43]، كما في حدث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم: "لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو

---

(39) فصلت، رقم 30.

(40) صحيح مسلم (1/ 65)

(41) إكمال المعلم بفوائد مسلم (1/ 275)

(42) المفاتيح في شرح المصابيح (1/ 86 – 87)

(43) أساليب دعوة العصاة (ص: 183)

مؤمن ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن ولا ينتهب نهبة يرفع الناس إليه فيها أبصارهم حين ينتهبها وهو مؤمن" [44].

وإذا غاب الإيمان أو ضعف، صغرت كبائر الذنوب في أعين صاحبها، حتى لا يرى لها أثرا سيئا عليه أو على من حوله من أفراد المجتمع، بل قد تصير مستحسنة لديه، فإذا بلغ هذه المرحلة من البعد عن الإيمان، وفساد الضمير وموته، فإنه يتوقع منه أن يرتكب أي جرم، ويركب أي خلق فاسد، وقد ورد في حديث أنس رضي الله عنه قال: "إنكم لتعملون أعمالا هي أدق في أعينكم من الشعر إن كنا لنعدها على عهد النبي صلى الله عليه و سلم من الموبقات" . قال أبو عبد الله يعني بذلك المهلكات" [45].

ومعنى الحديث: "تَعْمَلُونَ أعمالا لَيْسَ لَهَا عنْدكُمْ كثير وَقع احتقارا لَهَا، وَهِي من الموبقات أَي المهلكات، وَهَذِه الْأَعْمَال مثل قَول الرجل للرجل: قلبِي إِلَيْك، وَكنت على نِيَّة قصدك، وَنَحْو ذَلِك مِمَّا يكذب فِيهِ، أَو مدح الرجل الرجل بالشَّيْء الَّذِي لَيْسَ فِيهِ، وَرُبمَا كَانَ ذَلِك لسلطان جَائِر، وَقد يكون ذَلِك فِي الْمُعَامَلَات بالربا وعقوق الْوَالِدين، وَقذف المحصنة، وغيبة الْمُسلم، وَأَشْيَاء يحتقرها الْإِنْسَان وَيجْرِي فِيهَا مَعَ الْعَادَات وَهِي مهلكة" [46].

وذكر الشيخ محمد الطاهر بن عاشور أن الفاسق ضعيف الوازع الديني في نفسه، وضعف الوازع يجرئه على الاستخفاف بالمحظور وما يترتب عليهم من إضرار بالغير أو بالصالح العام، ويقوي جرأته على ذلك دوما إذا لم يتب ويندم على ما صدر منه ويقلع عن مثله"[47].

أما المؤمن فهو بخلاف ذلك، فهو "يرى ذنوبه كأنه قاعد تحت جبل يخاف أن يقع عليه وإن الفاجر يرى ذنوبه كذباب مر على أنفه فقال به هكذا"[48].

قال ابن أَبِي جمرة: "السَّبَب فِي ذَلِكَ أَنَّ قَلب المؤْمِن مُنَوَّر, فَإِذَا رَأَى مِنْ نَفْسه مَا يُخَالِف مَا يُنَوِّر بِهِ قَلبه عَظُمَ الأَمْر عَلَيْهِ, وَالحِكْمَة فِي التَّمْثِيل بِالجَبَلِ أَنَّ غَيْره مِنْ المهْلِكَات قَدْ يَحْصُل

([44]) صحيح البخاري ط ابن كثير (2/ 875)

([45])صحيح البخاري ط ابن كثير (5/ 2381)، وينظر: أساليب دعوة العصاة (ص: 184)

([46])كشف المشكل من حديث الصحيحين (3/ 297)

([47]) التحرير والتنوير (26/ 231)

([48])صحيح البخاري ط ابن كثير (5/ 2324)

التَّسَبُّب إِلى النَّجَاة مِنْهُ بِخِلافِ الجَبَل إِذَا سَقَطَ عَلى الشَّخْص لا يَنْجُو مِنْهُ عَادَة. وَحَاصِله أَنَّ المؤْمِن يَغْلِب عَلَيْهِ الخَوْف لِقُوَّةِ مَا عِنْده مِنْ الإِيمَان فَلا يَأْمَن العُقُوبَة بِسَبَبِهَا, وَهَذَا شَأْن المسلم أَنَّه دائم الخَوف وَالمراقبَة، يستصْغر عمله الصَّالح ويخشى من صغير عمله السَّيِّئ"[49].

والنفسٌ ضعيفة الإيمان أو منعدمة نفسٌ مضطربة، تتجاذبها الفئات الضالة، والفرق المنحرفة، لتنفيذ مخططاتها في تهديم المجتمعات، والقضاء على مرجعياته العقدية والفقهية، وروحه الوطنية، ففي ظل غياب المبادئ العقدية والقيم الأخلاقية التي تمنع النفس من الانجراف مع التيارات الهدامة، تجدها تواكب كل فساد ينادى به، وتشجع كل محضور شرعي وواقعي، وربما تسابق غيرها من الأعداء على زرع الفتن بين أبناء المجتمع الآمن، وأفراد الوطن الواحد [50].

ورغم وجود الأجهزة الأمنية بمختلف تسمياتها، فإن الإجرام زاد توسعا وانتشارا، وأخذ وسائل وطرقا جديدة لتنفيذ خططه الإجرامية، وزادت نسبة الاعتداء على الأنفس والممتلكات والأعراض، والسبب يعود في الأساس إلى غياب القيم الإيمانية والأخلاقية بين أفراد المجتمع؛ والتي بغيابها تسود الفوضى وينتشر الشغف وتستفحل الجرائم بمختلف ألوانها.

وبعد الإيمان تأتي القيم الأخلاقية لتعزز أمن الأفراد والمجتمعات، وباستقراء التاريخ يلحظ أنه ما من أمة حادت عن مبادئ الأخلاق الفاضلة، وانحرفت نحو الترف والإسراف والفساد والانحلال الخلقي أو إلى القهر والتجبر والظلم إلا دمرها الله سبحانه وتعالى بسبب ترفها وظلمها؛ لذا خطر الانحطاط على مستوى القيم والأخلاق هو أخطر بكثير من الانحطاط المادي ، وذلك لما يترتب عليه من تآكل داخلي ونزوع عدواني يزعزع أركانه ويقوض معالم التنمية"[51].

فالفرد إذا تمسك بمكارم الأخلاق سمت نفسه وزكت روحه وارتقت أحاسيسه ومشاعره وتخلص من عبودية الذات والأنانية ليجد ذاته مع الآخرين، ولا يكتمل وجوده إلا بوجودهم ولا تتحقق سعادته إلا من خلال سعادتهم[52].

([49])فتح الباري لابن حجر (11/ 105)

([50])الإيمان وأثره في تحقيق الأمن، عزام محمد الشويعر، موقع السكينة، 5/يوليو/2012.

([51])دور القيم والأخلاق في تعزيز الأمن في المجتمعات، محمد أحمد المبيض،نقلا عن فلسفة التربية الإسلامية للشيباني، موقع نبي الإسلام ، الإثنين 11 يونيو 2012

([52])دور القيم والأخلاق في تعزيز الأمن في المجتمعات، محمد المبيض، موقع بي الإسلام ، الاثنين 11 يونيو 2012

والتقبل الاجتماعي للفرد هو حصيلة لجهد تهذيبي وسلوكي وأخلاقي يرتقي فيه الإنسان نحو المعاني الإيجابية، فيأتيه التقبل الاجتماعي تلقائياً نتيجة لهذا الجهد، وهذا التقبل قد لا يحققه الإنسان بماله أو سلطانه أو جاهه، ولعل هذا المعنى هو الذي أشار إليه النبي بقوله:"إِنَّكُمْ لَا تَسَعُونَ اَلنَّاسَ بِأَمْوَالِكُمْ, وَلَكِنْ لِيَسَعْهُمْ بَسْطُ اَلْوَجْهِ, وَحُسْنُ اَلْخُلُقِ"[53].

وبغياب المعيار القيمي، يفقد الإنسان أهم جانب في حياته، وإذا فقد الجزء الحيوي من ذاته وعنوان هويته الإنسانية، فلا محالة لا يبقى أمامه إلا الجزء البهيمي الذي تهيمن عليه الغرائز، فيسعى إلى إرضاء نزواته وشهواته دون النظر إلى الوسيلة والأسلوب، وهذا من أهم معززات العنف في المجتمع [54].

إذا فرقي الحياة رهين بأخلاقيات الإنسان وقيمه، وانحدارها رهن بالانحدار الأخلاقي، وباستقراء التاريخ نعلم ما أدت إليه الأحقاد والبغضاء وحب السيطرة والتسلط ونعرات العنصرية والتجبر والتكبر من حروب ما جرت إليه من ويلات على الحياة الإنسانية أبيدت فيها شعوب آمنة واستعبدت من خلالها شعوب حرة وأهدرت خلالها كل معاني الحياة الإنسانية ، وبالمقابل كان الارتقاء في سلم القيم والأخلاق عبر التاريخ هو ارتقاء في معنى الحياة الإنسانية المكرمة[55].

([53])دور القيم والأخلاق في تعزيز الأمن في المجتمعات، محمد المبيض، موقع بي الإسلام ، الإثنين 11 يونيو 2012

([54])دور القيم والأخلاق في تعزيز الأمن في المجتمعات، محمد المبيض، بتصرف، موقع بي الإسلام ، الإثنين 11 يونيو 2012

([55])دور القيم والأخلاق في تعزيز الأمن في المجتمعات، محمد المبيض، بتصرف، موقع بي الإسلام ، الإثنين 11 يونيو 2012

المطلب الثاني: هل تستقل سلطة شرع الأحكام بردع الخليقة؟:

إن الوازع الشرعي قد يتمكن من النفوس الفاضلة إلى أن يصير بمنزلة الطبيعي، أو أقوى داعياً، وسهَّل انقياد العرب، على ما كانوا عليه من الأنفة، وصعوبة المراس، وانصاعوا إلى قانون الشريعة مجملًا ومفصلًا من جهة أن الدين معدود من وجدانات القلوب، فالانقياد لأحكامه من قبيل الانقياد إلى ما يدعو إليه الوجدان، وليست الشراع الوضعية بهذه الدرجة؛ فإن الناس إنما يساقون إليها بسوط القهر والغلبة، ويحترمونها اتقاء للأدب والعقوبة، ولا يتلقونها بداعية من أنفسهم إلا إذا أدركوا منها وجه المصلحة على التفصيل[56].

فإذا فُقِد الوازع الديني فلا بُدَّ من الوازع الحسيّ ليزجر مثل هؤلاء ويُوقِفهم عند حدود الله رَغْماً عنهم، حتى وإنْ لم يكونوا يؤمنون بها. فالمشاكل والداءات التي حدثتْ للناس كانت بقدر ما أحدثوا من الفجور، وبقدر ما انتهكوا من حُرُمات الله، ...فالشّرع حين يأمر بقتل الزاني أو الزانية إنما فعل ذلك ليسْلَمَ المجتمع بأسْره، وكثيراً ما نواجه مثل هذه الاعتراضات من أصحاب الرحمة الحمقاء والشعارات الجوفاء، أهُم أرحم بالخَلْق من الخالق؟[57].

ولهذا "قضت سنة الله في خلقه أن سلطة شرع الأحكام، وتصريف الأوامر والزواجر لا تستقل وحدها بردع الخليقة، وقيادتهم إلى سابلة العدالة، فكثير من الناس من يجري مع أهوائه بغير عنان، ولا يدخل بأعماله الاختيارية تحت مراقبة العقل على الدوام، ألا ترى إلى جملة من أحكام الشريعة كيف بنيت على رعاية الوازع الطبيعي، وتغلبه على الوازع الشرعي؛ كردِّ شهادة العدو على عدوه، وعدم قبول شهادة الرجل لابنه أو لأبيه، وإقراره في حال مرضه لصديق ملاطف، أو وارث قريب؟. فلا بدَّ إذاً من سلطة أخرى لتنفيذ تلك الأحكام المشروعة بالوسائل المؤثرة، وإن كره المبطلون، كما قال عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – في رسالة القضاء لأبي موسى الأشعري: (وأنفذ إذا تبين لك؛ فإنَه لا ينفع تكلم بحق لا نفاذ له). وتسمّى هذه السلطة بالسلطة القضائية"[58].

([56]) ينظر: موسوعة الأعمال الكاملة للإمام محمد الخضر حسين (4/ 2/ 16)

([57]) تفسير الشعراوي، بتصرف، (10191/16)

([58]) موسوعة الأعمال الكاملة للإمام محمد الخضر حسين (4/ 2/ 15)

وكان النبي صلى الله عليه وسلم، يتولى الحكم على الجاني، ويباشر فصل النوازل بنفسه من غير أن يدور في حسبان مسلم مطالبته بإعادة النظر في القضية، أو استئنافها لدى غيره، وما كانوا يرون قضاءه إلا حكماً مسمطاً يتلقونه بأذن واعية، وصدر رحيب؛ لعلمهم يقينًا كعمود الصبح: أنه حكمُ الله الذي لا يقابَل بغير التسليم، قال تعالى: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [59].

وإنما ورد من فصل قضائه – صلى الله عليه وسلم – قدر يسير بالنسبة إلى مدة حياته؛ لما كانت عليه حالة المسلمين يومئذ من الاستقامة، والتئام العواطف القاضية بأن تكون معاملاتهم خالية من الدسائس، خالصة من المشاكل، وهكذا ما ساد الأدب، وانتشرت الفضيلة بين أمة، إلا اتبعوا شرعة الإنصاف من عند أنفسهم، والتحفوا برداء الصدق والأمانة بمجرد بث النصيحة والموعظة الحسنة، فيخفت ضجيج الضارعين، وصخب المبطلين، ولا تكاد تسمع لهما في أجواف المحاكم حسيساً [60].

المطلب الثالث: "يَزَعُ السُّلْطَانُ النَّاسَ أَشَدُّ مِمَّا يَزَعُهُمُ الْقُرْآنُ:

أخرج ابن عبد البر في التمهيد عن ابْن الْقَاسِمِ قَالَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ أَنَّ عُثْمَانُ بْنَ عَفَّانَ كَانَ يَقُولُ: "مَا يَزَعُ الْإِمَامُ أَكْثَرَ مِمَّا يَزَعُ القرآن"، أَيْ مِنَ النَّاسِ. قَالَ قُلْتُ لِمَالِكٍ: مَا يَزَعُ؟ قَالَ: يَكُفُّ"[61].

وأخرجه ابن شبة عن حَمَّاد، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: أَنَّ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَمَا يَزَعُ السُّلْطَانُ النَّاسَ أَشَدُّ مِمَّا يَزَعُهُمُ الْقُرْآنُ» [62].

([59]) النساء، رقم 65.

([60]) موسوعة الأعمال الكاملة للإمام محمد الخضر حسين، بتصرف، (4/ 2/ 16)

([61])التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (1/ 118)، ونقل محمد بن رشد القرطبي عن مالك قوله: بلغني أَن عثمان بن عفان قال: "ما يزع الإمام الناس أكثر مما يزعهم القرآن، قال: يزعهم يكفهم" ينظر: لبيان والتحصيل (17/ 59) باب: ما يزع الإمام الناس. والحديث لا يصح موصولا ، فهو مرسل من قول عثمان رضي الله عنه. وفي إسناده ضعف.

([62])تاريخ المدينة لابن شبة (3/ 988)

قال محمد بن رشد القرطبي: "المعنى في هذا أن الذين ينتهون من الناس عن محارم الناس مخافة السلطان، أكثر من الذين ينتهون عنها لأمر الله، ففي الإمام صلاح الدين والدنيا، ولا اختلاف بين الأمة في وجوب الإمامة ولزوم طاعة الإمام"[63].

قال ابن كثير في تفسيره: "أَيْ: لَيَمْنَعُ بِالسُّلْطَانِ عَنِ ارْتِكَابِ الْفَوَاحِشِ وَالْآثَامِ، مَا لَا يَمْتَنِعُ كثيرٌ مِنَ النَّاسِ بِالْقُرْآنِ، وَمَا فِيهِ مِنَ الْوَعِيدِ الْأَكِيدِ، وَالتَّهْدِيدِ الشَّدِيدِ، وَهَذَا هُوَ الْوَاقِعُ"[64].

فالخيِّر من الناس يرتدع بقول الله وبقول رسوله صلى الله عليه وسلم ويستجيب، أما الشرير فلا تُجدي معه الحجة، بل لا بُدّ من رَدْعه بالقوة، فالأول إنْ تعرّض للحلف بالله حلف صادقاً، أما الآخر فإنْ تعرّض للحلف حلف كاذباً، ووجدها فُرْصة للنجاة[65].

وقال ابن العربي: "وَقَدْ جَهِلَ قَوْمٌ الْمُرَادَ بِهَذَا الْكَلَامِ، فَظَنُّوا أَنَّ الْمَعْنَى فِيهِ أَنَّ قُدْرَةَ السُّلْطَانِ تَرْدَعُ النَّاسَ أَكْثَرَ مِمَّا تَرْدَعُهُمْ حُدُودُ الْقُرْآنِ. وَهَذَا جَهْلٌ بِاَللَّهِ وَحُكْمِهِ وَحِكْمَتِهِ وَوَضْعِهِ لِخَلْقِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ مَا وَضَعَ الْحُدُودَ إلَّا مَصْلَحَةً عَامَّةً كَافَّةً قَائِمَةً بِقِوَامِ الْحَقِّ، لَا زِيَادَةَ عَلَيْهَا وَلَا نُقْصَانَ مَعَهَا، وَلَا يَصْلُحُ سِوَاهَا، وَلَكِنَّ الظَّلَمَةَ خَاسُوا بِهَا، وَقَصَّرُوا عَنْهَا، وَأَتَوْا مَا أَتَوْا بِغَيْرِ نِيَّةٍ مِنْهَا، وَلَمْ يَقْصِدُوا وَجْهَ اللَّهِ فِي الْقَضَاءِ بِهَا؛ فَلِذَلِكَ لَمْ يَرْتَدِعْ الْخَلْقُ بِهَا. وَلَوْ حَكَمُوا بِالْعَدْلِ؛ وَأَخْلِصُوا النِّيَّةَ، لَاسْتَقَامَتْ الْأُمُورُ، وَصَلُحَ الْجُمْهُورُ؛ وَقَدْ شَاهَدْتُمْ مِنَّا إقَامَةَ الْعَدْلِ وَالْقَضَاءَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ بِالْحَقِّ، وَالْكَفَّ لِلنَّاسِ بِالْقِسْطِ، وَانْتَشَرَتْ الْأَمَنَةُ، وَعَظُمَتْ الْمَنَعَةُ، وَاتَّصَلَتْ فِي الْبَيْضَةِ الْهُدْنَةُ، حَتَّى غَلَبَ قَضَاءُ اللَّهِ بِفَسَادِ الْحَسَدَةِ، وَاسْتِيلَاءِ الظَّلَمَةِ"[66].

الخاتمة:

1. يعد الوازع الديني عنصر أساسي في عملية الإقناع، واستتباب الأمن، واستقرار المجتمع.
2. هناك أنواع من الناس ينتمون للمجتمع، فمنهم من تؤثر فيه التوجيهات الشرعية فتكون له رادعا ومانعا بينه وبين الجرائم بمختلف أنواعها.ومنهم من لا معنى للوازع الديني لديه فلا يرتدع ولا يمتنع بموجب متطلبات الشارع الكريم

([63])البيان والتحصيل (17/ 59) باب: ما يزع الإمام الناس.

([64])تفسير ابن كثير ت سلامة (5/ 111

([65])تفسير الشعراوي (14/ 8707)

([66])أحكام القرآن لابن العربي ط العلمية (3/ 474)

3. هذا النوع الأخير، الذي لا يمنعه الوازع الديني، يستوجب تدخل الوازع السلطوي، والقضائي لردعه، حتى لا تعم جرائمه، وتتمادى شروره.

قائمة المصادر والمراجع

- القرآن الكريم

1. أحكام القرآن: القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (المتوفى: 543هـ). راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلَّق عليه: محمد عبد القادر عطا.الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان.الطبعة: الثالثة، 1424 هـ - 2003 م
2. أساليب دعوة العصاة: أ. د. : عبد الرب بن نواب الدين بن غريب الدين آل نواب.الناشر: الجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة.الطبعة: السنة السادسة والثلاثون - العدد (123) 1424هـ
3. أصول النظام الاجتماعي في الإسلام: محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفى: 1393هـ).الشركة التونسية للتوزيع، والمؤسسة الوطنية للكتاب، الطبعة الثانية 1985.
4. إكمال المعلم شرح صحيح مسلم: المؤلف : العلامة القاضي أبو الفضل عياض اليحصبي 544 هـ
5. الإيمان وأثره في تحقيق الأمن، عزام محمد الشويعر، موقع السكينة، 5/يوليو/2012. : http://www.assakina.com
6. البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة: أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (المتوفى: 520هـ).حققه: د محمد حجي وآخرون.الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان.الطبعة: الثانية، 1408 هـ - 1988 م
7. تاريخ المدينة لابن شبة: عمر بن شبة (واسمه زيد) بن عبيدة بن ريطة النميري البصري، أبو زيد (المتوفى: 262هـ).حققه: فهيم محمد شلتوت.طبع على نفقة: السيد حبيب محمود أحمد – جدة.عام النشر: 1399 هـ
8. التحرير والتنوير . الطبعة التونسية: محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفى: 1393هـ) . دار النشر: دار سحنون للنشر والتوزيع - تونس - 1997 م
9. تفسير الشعراوي: محمد متولي الشعراوي (المتوفى: 1418هـ)الناشر: مطابع أخبار اليوم
10. تفسير القرآن العظيم: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: 774هـ).المحقق: سامي بن محمد سلامة. الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع. الطبعة: الثانية 1420هـ - 1999
11. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: 463هـ). تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي , محمد عبد الكبير البكري.الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب. عام النشر: 1387 هـ
12. جامع البيان في تأويل القرآن: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: 310هـ). المحقق: أحمد محمد شاكر. الناشر: مؤسسة الرسالة. الطبعة: الأولى، 1420 هـ - 2000 م
13. الجامع الصحيح المختصر: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي.الناشر: دار ابن كثير، اليمامة – بيروت.الطبعة الثالثة، 1407 – 1987.تحقيق: د. مصطفى ديب البغا أستاذ الحديث وعلومه في كلية الشريعة – جامعة دمشق
14. دور القيم والأخلاق في تعزيز الأمن في المجتمعات، محمد أحمد المبيض،نقلا عن فلسفة التربية الإسلامية للشيباني، موقع نبي الإسلام

15. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: 393هـ). تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار. دار العلم للملايين - بيروت. الطبعة: الرابعة 1407 هـ - 1987 م
16. فتح الباري شرح صحيح البخاري: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي. الناشر: دار المعرفة - بيروت، 1379
17. كتاب العين: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (المتوفى: 170هـ). المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائيز دار ومكتبة الهلال.
18. الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: 538هـ). الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت. الطبعة: الثالثة - 1407 هـ
19. كشف المشكل من حديث الصحيحين: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: 597هـ). المحقق: علي حسين البواب. الناشر: دار الوطن – الرياض
20. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي. دار النشر: دار الكتب العلمية - لبنان - 1413هـ. 1993م. الطبعة: الأولى. تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد
21. مختار الصحاح: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: 666هـ). تحقيق: محمود خاطر. الناشر: مكتبة لبنان ناشرون – بيروت. الطبعة طبعة جديدة، 1415 – 1995
22. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: 261هـ).المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي.الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت
23. المفاتيح في شرح المصابيح (1/ 86 - 87) المفاتيح في شرح المصابيح: الحسين بن محمود بن الحسن، مظهر الدين الزَّيْدَانِيُّ الكوفي الضَّرِيرُ الشِّيرازيُّ الحَنَفيُّ المشهورُ بالمِظْهِري (المتوفى: 727 هـ).تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب.الناشر: دار النوادر، وهو من إصدارات إدارة الثقافة الإسلامية - وزارة الأوقاف الكويتية.الطبعة: الأولى، 1433 هـ - 2012 م
24. المفردات في غريب القرآن: أبو القاسم الحسين بن محمد الأصفهاني، سنة الوفاة 502هـ. تحقيق محمد سيد كيلاني. الناشر دار المعرفة.
25. مقاييس اللغة: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: 395هـ) المحقق: عبد السلام محمد هارون. دار الفكر. عام النشر: 1399هـ - 1979م
26. موسوعة الأعمال الكاملة للإمام محمد الخضر حسين: الإمام محمد الخضر حسين (المتوفى: 1377 هـ).جمعها وضبطها: المحامي علي الرضا الحسيني. الناشر: دار النوادر، سوريا. الطبعة: الأولى، 1431 هـ - 2010 م
27. نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: 597هـ). المحقق: محمد عبد الكريم كاظم الراضي. الناشر: مؤسسة الرسالة - لبنان/ بيروت. الطبعة: الأولى، 1404هـ - 1984م